

حول تدوين موسوعة للقانون المقارن وموقف رجال القانون في البلاد الاشتراكية والبلاد الرأسمالية من المقارنة

الدكتور عبد السلام التريمانيني
كلية الحقوق - جامعة الكويت

في عام ١٩٠٠ انعقد في باريس اول مؤتمر للقانون المقارن، وحضرته وفود من بلاد اوربا. وقد عبّر الفقيه الفرنسي (سالي Saleilles) — عميد كلية الحقوق في باريس، والذي انتخب رئيساً للمؤتمر — عن الفكرة الأساسية التي انعقد المؤتمر من اجلها، وهي وضع قانون مشترك للإنسانية المتحضرة، وبتعبير آخر الدعوة الى القانون الطبيعي بشرط ان يتحرر من صفة الثبات ليكون مرناً يجرى مع الظروف المتغيرة، وان يحتفظ بصفة العمومية (١).

وقد تناول اعضاء المؤتمر مناقشة هذه الفكرة وقاموا بتنفيذها، ذاهبين الى استحالة وضع مثل ذلك القانون لتفاوت الحضارات بين الشعوب واختلاف مصادر قوانينها. وكاد المؤتمر ان يفشل لولا ان أنقذه الفقيه الفرنسي (لامبير Lambert) — عميد كلية الحقوق في جامعة ليون، والذي انتخب مقرراً للمؤتمر — فقد عدل الفكرة التي طرحها (سالي) التي كانت تعبر عن مبدأ فلسفي، ودعا الى استخلاص قانون مشترك مستمد من مقارنة قوانين البلاد المتقاربة في الحضارة والتي ترجع قوانينها الى اصول مشتركة، فمثل هذه القوانين تكون قابلة للمقارنة، لارتباطها بوحدة التقاليد التاريخية والقانونية. وقد لاقت هذه الفكرة قبولا، لأنها من الناحية العملية، قابلة للتطبيق فالبلاد المشاركة في المؤتمر — وكلها من البر

الاوربي — مستقاربة في الحضارة، وجميع قوانينها ترجع الى اصول مشتركة، هي العادات الجرمانية، التي سادت بعد زوال الامبراطورية الرومانية في اواخر القرن الخامس للميلاد، وترجع ايضا الى القانون الروماني، الذي بدأ احياؤه في مدرسة الحقوق بمدينة (بولوني Boulogne) ثم اخذ احياؤه ينتشر في الجامعات الاوربية، فكان مصدرا لثقافة قانونية مشتركة، واساسا للقانون المدني الفرنسي الذي وضع سنة ١٨٠٤، وهو القانون الذي أضحي نموذجاً للقوانين الاوربية، التي اخذت تصدر تباعاً طيلة القرن التاسع عشر.

وفي سنة ١٨٩٦ صدر القانون الالماني، وطبق في مطلع القرن العشرين، وهو بدوره متصل الجذور بالقانون الروماني. وبصدوره اضيف مصدر جديد للاقتباس، بما حواه من نظريات جديدة دعت بعض الدول الى اقتباسها، او تجديد قوانينها على اساسها، وكان ذلك من دواعي نشاط المقارنة في الربع الاول من القرن العشرين.

ولم تتخلف روسيا القيصرية عن ركب الدول الاوربية في تجديد قوانينها والاقتباس منها، فأصدرت مدونات مستمدة من قوانين العائلة الرومانية الجرمانية و بذلك كانت تعتبر منها. ولما نشبت الثورة الروسية سنة ١٩١٧، ظلت هذه القوانين مطبقة حتى سنة ١٩٢٢، وفيها صدرت قوانين جديدة تولى وضعها فريق من رجال القانون، على الأسس التي اعلنتها الثورة، وقضت بأن القاضي اذا لم يجد فيها نصا ينطبق على الواقعة المرفوعة اليه، فعليه ان يصدر قضاءه على اساس المفهوم الاشتراكي للقانون، وان يتقيد بسياسة الحزب (٢).

وهنا يفصل مقارنون غربيون القانون السوفيياتي عن القوانين الاوربية التي تنتمي الى العائلة الرومانية الجرمانية، ويجعلون منه عائلة مستقلة هي (عائلة القوانين الاشتراكية)، وفيها تدخل قوانين بلاد اوربا الشرقية التي تحولت الى المذهب الاشتراكي، ودخل بعضها في فلك الاتحاد السوفيياتي.

وكانت حجة القائلين بهذا الفصل، ان القانون السوفيياتي خرج عما تقرر في مؤتمر باريس سنة ١٩٠٠ فلم يعد يتحد مع قوانين العائلة الرومانية الجرمانية في مصدر مشترك، بعد

Bellán: Le droit soviétique :p:24

(٢)

Tunc: Les grands systèmes de droit contemporain (cours polycopie 1974, p 250

ان اعتنقت روسيا المذهب الماركسي اللينيني، واضحى قانونها يستمد شرعيته من النظام الاقتصادي القائم على اسس ذلك المذهب. وهو نظام يقوم على الغاء الملكية الفردية وتملك الدولة لوسائل الانتاج، وبذلك الغي القانون الخاص واضحى كل شيء — كما يقول لينين — من القانون العام.

اما انكلترا فقد اخرجت من قبل، من العائلة الرومانية الجرمانية، لاختلاف قانونها عن قوانين هذه العائلة في المصدر والبنية، وهويؤلف منهاجا خاصا يعرف باسم (الكومون — لو) ويشمل قانون الولايات المتحدة ودول (لكومون — ولث) (٣). وبذلك اعتبر القانون الانكليزي والقانون السوفييتي، ومعه القوانين الاشتراكية، غير قابلة للمقارنة بالقوانين التي تنتمي الى العائلة الرومانية الجرمانية، لأنها وان كانت متقاربة معها بالحضارة، الا انها متباعدة في المصدر القانوني.

وبعد الحرب العالمية الاولى، تحول معيار المقارنة، بعد مشاركة انكلترا والولايات المتحدة الامريكية في هذه الحرب. وقد أدى الانتصار فيها الى اتجاه المقارنة وجهة اخرى، خرجت عن الفكرة التي سادت مؤتمر باريس. فبعد ان كانت المقارنة تجرى بين قوانين البر الاوربي التي تنبع من القانون الروماني والعادات الجرمانية، أخذت انظار المقارنين تتجه الى منهج (الكومون — لو)، ورأوا ان التعاون الدولي وما أحدثته الحرب من تبدل في المفاهيم واساليب الحياة، يستلزم التعرف على ذلك المنهج ومقارنته بالقوانين الاوربية، باعتبار ان هناك ساحة مشتركة بينهم، وهي وحدة القاعدة الاقتصادية التي تقوم على الاقتصاد الحر.

وقد لاقى الاتجاه الجديد في المقارنة ترحيبا في بلاد (الكومون — لو) وخاصة في امريكا، فقد تأسست في الولايات المتحدة، عام ١٩٢٥ اول جمعية لدراسة القوانين الاجنبية American foreign Law association، واسفر هذا الاتجاه عن تحول المقارنة من ساحة القوانين المتقاربة في المصدر الى المقارنة بقوانين متباعدة في المصدر. وأقبل فقهاء المنهج الروماني الجرمني، وخاصة الفرنسيين منهم، امثال (لامبير) و (ليفى اولمان) على دراسة القانون الانكليزي دراسة عميقة، ونشروا مؤلفات قيمة في المقارنة بينه وبين القانون الفرنسي.

(٣) الكومون — ولث يتألف من المملكة المتحدة (بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ومن بلاد الدومينيون Dominion وهي البلاد التي كانت مستعمرات بريطانية ثم استقلت عنها، وتعتبر انكلترا رئيسا لبعضها مثل كندا وزيلاندة الجديدة ومالطا، وعثل الملك فيها نائب عنه.

وقد انتشرت معاهد القانون المقارن في اعقاب الحرب العالمية الاولى، وتأسست سنة ١٩٢٤ في (لاهاي) (الأكاديمية الدولية للقانون المقارن L'Academie internationale de droit compare، وكان للمؤتمرات التي اقامتها صدى عظيم، وكان في مقدمة أهدافها توحيد القوانين. وقد تحقق هذا الهدف، في المجال الاقتصادي والاجتماعي، بعدد من القوانين، كقانون العمل وقوانين النقل الدولي والقانون التجاري البرى والبحرى والجوى وقانون الملكية الصناعية والادبية وغير ذلك من القوانين الاخرى.

وقد ظلت روسيا بعيدة عن ساحة القانون المقارن، فالمذهب الماركسي ينظر الى الدول الاخرى على انها دول بورجوازية، تتحكم فيها الرأسمالية، وهي الطبقة العليا في المجتمع التي تسيطر عليه وتضع القوانين والنظم لحماية مصالحها واستثمار الطبقات الاخرى العاملة. ومن اجل ذلك يحذر السوفيات القانون المقارن، لأنه يزعمهم تعبير للامبريالية والرأسمالية، ووسيلة من وسائل الدعاية لها.

غير ان تحولاً اخذ يطرأ في الستينات، وقد مهد له زوال الحاجز الفولاذى بعد موت ستالين سنة ١٩٥٣. فقد اخذ العالم الاشتراكي يفتح على العالم الليبرالي، واخذ لقاء يتم بين رجال القانون المقارن في الغرب والشرق، بعد ازدياد التعاون في مجال التجارة الدولية. وقد ظهر أثر هذا التعاون في المجال العملي بالقانون الدولي المتعلق بتنظيم التجارة الدولية وفي اقتراح الدول الشرقية انشاء لجنة للتجارة الدولية خاصة بالامم المتحدة للتقريب بين القوانين التجارية، كذلك ظهر أثره في المجال العلمي بلقاء رجال القانون في الشرق والغرب في الايام القانونية والمؤتمرات التي تقام في عواصم بلادهم.

على ان ما أسفر عنه هذا التعاون كان في نطاق التبادل التجاري، ولم يتجاوزه الى مواضيع اخرى. فالبنية الاقتصادية التي يقوم عليها مفهوم القانون وتقسيماته في النهجين، مازالت مختلفة اختلافا واسعا لاسبيل الى تقريبهما او اجراء مقارنة بينهما ترمي الى استخلاص قوانين موحدة في مجالات اخرى.

وقد ظهر هذا الاختلاف واضحاً في مؤتمر القانون المقارن المنعقد في شهر ايلول (سبتمبر) سنة ١٩٦٥ في مدينة هامبورج بألمانيا الغربية، وحضره قانونيون من الغرب

والشرق. ففي هذا المؤتمر طرحت فكرة تدوين موسوعة للقانون المقارن، وقد قبلت الفكرة من حيث المبدأ، غير أن الأعضاء السوفييات أثاروا جدلا حول طريقة تدوين الموسوعة. فالأعضاء الغربيون يرون أن تدوين على أساس المواد التي تعالج موضوعا واحدا في القوانين المختلفة، أما الأعضاء السوفييات فقد رفضوا هذه الطريقة التقليدية واقترحوا أن يدون قانون كل دولة في جزء مستقل من أجزاء الموسوعة، لأنهم يرون أن من المحال إجراء مقارنة بين قوانين البلاد الاشتراكية وقوانين البلاد الرأسمالية، لاختلاف المناهج الاقتصادية والمبادئ الايديولوجية.

وقد رفض الأعضاء الغربيون هذا الاقتراح، لأنه لا يحقق الغاية من المقارنة، فالغاية منها عندهم ليست في أن يطلع الباحث على قوانين بلد معين، وإنما الغاية منها تدوين النصوص التي تعالج موضوعا واحدا في قوانين مختلفة في مادة واحدة، وذلك ليتمكن الباحث من مقارنة بعضها ببعض ومن ثم تحليل العوامل التاريخية والفلسفية والاقتصادية والاجتماعية التي أدت الى تشابهها وتناقضها.

وهذه الطريقة هي التي اعتمدها المقانون الغربيون في مؤتمر باريس لسنة ١٩٠٠ وعرفت عندهم بالمقارنة المنهجية.

وإذا كان الهدف من مؤتمر باريس هو تحقيق وحدة بين قوانين العائلة الرومانية الجرمانية، وكان هذا الهدف قد تحقق في الدول الاسكندنافية (٤) وفي دول (البينيلوكس

(٤) يراد بالدول الاسكندنافية: السويد والنرويج والدانمارك وفنلندا، وهي تؤلف فيما بينها اتحادا يعرف بالاتحاد الشمالي (Union nordique). وقد قامت بين هذه الدول وحدة قانونية في كثير من المجالات. ومع أن القانون الدانيماركي والنرويجي ينتهجان أسلوب القانون الانكليزي، وأن القانون السويدي والقانون الفنلندي ينتهجان أسلوب القانون الاوربي وخاصة القانون الالماني، فإن فكرة التوحيد قد تغلبت على الاختلاف في مصادر القانون. ففي نطاق القانون التجاري توحدت قواعد الاوراق التجارية على اساس مشروع جنيف الموحد، كما توحدت قواعد المحل التجاري والوكالة التجارية وعقد التأمين والقانون البحري. وفي نطاق الالتزامات توحدت قواعد العقود، وفي نطاق قانون الاسرة توحدت احكام الزواج والطلاق وآثارهما، واحكام الوصاية والقوامة والبنوة غير الشرعية والتبني. وتقوم بوضع مشاريع القوانين الموحدة لجنة تشريعية تمثل الدول الشمالية يساعدها فريق من رجال القانون فيها.

(Marc Ancel : Utilité et méthode de droit comparé: p 78)

(Bénélux)(٥)، فإن الهدف الذي انعقد من اجله مؤتمر هامبورج هو توحيد بعض فروع القانون ذات الصبغة الاقتصادية كالقانون التجاري، حيث تتحد فيه مصالح التجار، سواء أكانوا اصحاب مشاريع خاصة، كما في البلاد الرأسمالية، او مدراء مشاريع عامة، كما في البلاد الاشتراكية.

وقد أنكر الاعضاء الغربيون على الاعضاء السوفيات موقفهم واصرارهم على فصل القوانين الغربية عن القوانين الشرقية، مع العلم بأن القانون الروسي الذي وضع سنة ١٩٢٢ قد تولى وضعه قانونيون سوفيات، كانوا تلقوا ثقافتهم القانونية، قبل الثورة من جامعات الغرب، وان القانون الذي وضعه هو اقرب الى القوانين الغربية من قانون (الكومون — لو)، ذلك ان المبادئ الماركسية والافكار الاشتراكية التي تميز بها القانون السوفياتي، اذا كانت قد حددت الملكية والغتها في بعض المجالات، فان ذلك قد تم لأسباب سياسية، والانتساب الى عائلة من عائلات المناهج القانونية لا يتعلق بسياسة المشرع وانما يتعلق بمصادر القانون، سواء أكان مصدره التشريع او القضاء او الشرع الالهي (٦).

(٥) تتألف كلمة (بينيلوكس Bénélux) من المقاطع الاولى لأسماء الدول التي تؤلف اتحادا قام فيما بينها عام ١٩٤٨ وهي: بلجيكا Belgique وهولندا وتعرف باسم Néerland واللوكسمبورج Luxembourg. وتنتمي هذه الدول الى العائلة الرومانية الجرمانية. وقد ألفت الاتحاد لجنة كانت مهمتها — كما حددها بروتوكول انشائها المؤرخ في ١٧/٤/١٩٤٨ — البحث عن حلول عملية للقضايا القانونية، من اجل تنمية العلاقة الاقتصادية والثقافية التي ينبغي ان تتحقق بين هذه الدول. ولم تقتصر مهمة اللجنة على القضايا المدنية والتجارية، بل امتدت الى القضايا الجزائية، ومن اجل ذلك انقسمت الى فرعين: فرع للقضايا المدنية وآخر للقضايا الجزائية. وقد وضع الفرع المدني نصوصا موحدة لتنازع القوانين وتنفيذ الاحكام القضائية المدنية وانشاء محكمة عدل لدول البينيلوكس)، كذلك وضعت نصوصا موحدة لقضايا التأمين البحري على المركبات الآلية وتنفيذ الالتزام والوكالة والبيع والمقايضة وحالة الحق والمواطن والشرط الجزائي والتهديد المالي. وفي نطاق القانون التجاري توحدت احكام المتجر والافلاس والصلح الوافي وتنفيذ الاحكام التجارية واحكام المحكمين والعقود الرسمية في القضايا المدنية والتجارية. اما الفرع الجزائي فقد وضع نصوصا موحدة لتنفيذ الاحكام الجزائية واسترداد المجرمين. ويتم التوحيد بمعاهدات تجري تصديقها من برلمانات الدول الثلاث. ومازالت اللجنة بفرعها تدرس مواضيع اخرى وتضع مشروعات لتوحيدها. (O. Hansen :L'unification du droit dans les pays de Bénélux Revue de droit international et de droit comparé; 1980;p:60-82)

(٦) من مقال للاستاذ (جون هيزارد Jhon Hazard) منشور في مجلة (القانون الدولي والقانون المقارن التي تصدر في بروكسل) لسنة ١٩٨٠ ص ٢٩٥

من أجل ذلك نرى فريقاً من فقهاء القانون المقارن، وفي طليعتهم الاستاذ (رينيه رودير R. Rodière) — مدير مركز القانون المقارن في باريس وعميد الكلية الدولية للقانون المقارن في ستراسبورج — يذهب في كتابه (المدخل الى القانون المقارن) الى القول بقابلية المقارنة بين القانون السوفياتي وبين القوانين الاوربية الغربية لصدورهم عن اساس مشترك وانطباعهم بطابع المسيحية. فهو يرى ان القانون السوفياتي الذي وضع سنة ١٩٢٢، أى بعد قيام الثورة الروسية، مازال يشترك في الاصول البعيدة مع القوانين الغربية، وانه على الرغم من سياسة السوفييات ضد الدين، فان القانون السوفياتي مازال مطبوعاً بطابع الحضارة المسيحية (٧). لذلك نرى القوانين الاشتراكية تدرس في الكلية الدولية للقانون المقارن الى جانب القوانين الغربية، ولا يجد المقارنون أى حرج في هذه المقارنة، كما لا يجدون أى حرج في مقارنة الشريعة الاسلامية بالقوانين الاخرى، بعد دراسة الاصول التي تستمد منها احكامها. ولهذا نرى بعض المقارنين الغربيين ينكرون على الاستاذ (دافيد) فصل القوانين الاشتراكية عن عائلة القوانين الرومانية الجرمانية، وافرادها بعائلة مستقلة.

واذا كان الأمر كذلك، فلما رفض الاعضاء السوفييات تدوين الموسوعة على النحو الذي اقترحه الاعضاء الغربيون؟

ان هذا الرفض — كما يقول الاستاذ هازارد — لا يعود الى اسباب فلسفية او عقائدية، وانما يعود الى اسباب سياسية، فالماركسيون لا يثقون بالمقارنات التي يجريها رجال القانون في البلاد الرأسمالية لأنها لا تقوم في نظرهم على موضوعية او حياد، وانهم يتوخون في مقارناتهم اظهار عيوب الماركسية الى جانب محاسن الرأسمالية، وانهم يثيرون جدلاً أشبه مايكون بالحرب الباردة. وكان من اسباب اشتداد الرفض صدور موسوعة في العلوم السياسية في المانيا، قبيل انعقاد المؤتمر، أظهرت (أهوال) الأنظمة السياسية في الدول لاشتراكية، فزادت من خشية الاعضاء الشرقيين وجعلتهم يحذرون تدوين الموسوعة على النحو الذي اقترحه الاعضاء الغربيون. ولعلهم كانوا يرون ان هدف الموسوعة هو توحيد القوانين وعند الماركسيين ان هذا التوحيد أمر مستحيل، مادامت الأسس الأيديولوجية متعارضة في مناهج

(٧) راجع مقالنا (التراث الحضارى المشترك واثره في انشاء المنظمات الاوروبية ووحدة اوربا) المنشور في مجلة الحقوق والشريعة التي تصدرها كلية الحقوق والشريعة بجامعة الكويت (العدد الاول من السنة الخامسة، ص: ٦٥ — ٩٠)

الشرق والغرب، وهم يدعون انهم انفصلوا عن الماضي واتبعوا طريقا جديدة، لاسبيل الى ان يتحولوا عنها او يرجعوا الى الخلف، وعندهم ان في العالم عائلتين للقوانين لا ثالث لهما، الاولى عائلة القوانين الرأسمالية، والثانية عائلة القوانين الماركسية.

اما الاعضاء الغربيون، وخاصة الامريكيون منهم، فينظرون الى الامور نظرة عملية، ويرون انه ما من سبب يمنع من اجراء المقارنة بين المناهج المختلفة، وان الماركسية مهما كان من امر مبادئها ولا يمكن ان تنفصل عن الماضي، وعندهم ان البلاد المتقدمة، مهما اختلفت أفكارها في الامور الاجتماعية والاقتصادية فانها تعاني من مشكلات واحدة، لا تختص بها دولة صناعية معينة، وانما هي مشتركة بينهم، وانهم يعملون على حلها، فاذا ما نجحت احداها في إيجاد حل لها، فان بقية الدول تفيد من هذا الحل مهما اختلفت مؤسساتها ونظمها، لوجود تشابه بينها، لذلك لاشأن للباحث المقارن باختلاف الافكار الفلسفية فهو يعمل لتحقيق فائدة عملية، هي مساعدة المشرع في اقتباس الحلول لكثير من المسائل المشتركة، وفي وجود موسوعة تحتوى على نصوص القوانين المختلفة، يجد سبيله الى إيجاد حلول موحدة في مجالات لاعلاقة لها بالاختلافات السياسية والايدولوجية، كالتبادل التجاري، والعقود التجارية بين المؤسسات العامة والخاصة، والتحكيم الدولي، وغير ذلك من المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

واذا كان موقف السوفيات من المقارنة مازال صلبا، فان موقف البلاد الاشتراكية الاخرى قد اخذ في التراخي، بعد ان ابتعدت عن فكرة قيام قانون عالمي مشترك، وبعد ازدياد التعاون بين الشرق والغرب. فقد اتسع نطاق المقارنة في تنمية العلاقات التجارية والاقتصادية وتوحيد القوانين التي تنظمها. وظهر اثر ذلك في تنظيم البيوع الدولية، وفي اقتراح الدول الشرقية في انشاء لجنة للتجارة الدولية خاصة بالامم المتحدة للتقريب بين القوانين التجارية، كذلك ظهر اثره بلقاء رجال القانون في الشرق والغرب في الايام القانونية Journées juridiques التي اقامتها جمعية القانون المقارن في باريس سنة ١٩٦٩، وبلقاء اولئك الرجال في مؤتمر القانون المقارن المنعقد في بوايبيست في ذلك العام ايضا. وقد تأيدت هذه الظاهرة في التعاون بين الشرق والغرب في المجال الاقتصادي وقبول فكرة المقارنة في هذا المجال في مشاركة رجال القانون في مؤتمرات القانون المقارن، وفي انتساب كثير من طلاب الدول الشرقية في الكلية الدولية للقانون المقارن بعد انتقالها من اللوكسمبورج الى مدينة

سترازبورج، كذلك تأيدت هذه الظاهرة في كتاب اصدرة الاستاذان (تيل Tille) و (شفيكوف Shvekov) عن طريقة المقارنة بين الانظمة القانونية، وفيه يقولان: حينما كان احد رجال القانون في البلاد الشرقية يتصدى للقانون المقارن وطريقة المقارنة، كان ذلك يثير جدلا حول امكانية مقارنة القوانين الاشتراكية بالقوانين الرأسمالية وكان الرأي السائد ان المقارنة غير ممكنة، مادام النظام الرأسمالي مختلفا عن النظام الاشتراكي. غير ان الامر تبدل الآن فقد أصبحت المقارنة ممكنة في المسائل المتشابهة بين النظامين (٨).

وفي مؤتمر هامبورج، لم تكن هذه الظاهرة قد رسخت رسوخا تاما في اذهان الاعضاء الشرقيين المشاركين في المؤتمر، ولم يقم بينهم وبين الاعضاء الغربيين انسجام تام بشأن تدوين الموسوعة، وانتهى الامر آنذ الى حل وسط، فقد ارتضى فقيه سوفياتي ان يكون عضوا في لجنة تدوين الموسوعة، وجرى الاتفاق على ان تتألف الموسوعة من (١٥) جزءا، وان يدون الجزء الاول باشراف الفقيه التشيكي (فيكتور كنان Victor Knapp) وان يحتوى على لمحة عن المناهج القانونية السائدة في اكثر بلاد العالم، واما الاجزاء الاخرى فتتناول موضوعات قانونية، تقسم في كل جزء الى قسمين منفصلين، قسم يخصص للقوانين الغربية يحرره فقيه غربي، وقسم يخصص للقوانين الشرقية يحرره فقيه شرقي، وقد تم تدوين القوانين المتعلقة بنظام المؤسسات العامة على هذا النحو.

وقد انتقد (اتيلا هارماتي Atila Harmaty) وهو فقيه هنغاري، في كتاب اصدرة سنة ١٩٧٨ هذا الفصل بين نظام المؤسسات العامة، وخالف المقررين الشرقيين في ذهابهم الى ان الفصل انما تم لعدم قابلية المقارنة بين انظمة المؤسسات العامة في قوانين الشرق والغرب، وأثبت ان المقارنة بينها ممكنة. فهو يرى ان قانون العقد الاقتصادي الذي تخضع له المؤسسات العامة في البلاد الاشتراكية يمكن مقارنته بقانون العقود الادارية الذي تخضع المؤسسات والادارات العامة في فرنسا وان المحاكم الادارية الفرنسية التي تفصل في الخلافات الناشئة عن هذه العقود، يمكن مقارنتها بلجان التحكيم في البلاد الاشتراكية. وكان للفقيه الهنغاري الكبير (ايمر زابو Imre Szabo) تأثير كبير في تحول فقهاء الدول الشرقية عن موقفهم. فقد عالج القانون المقارن من وجه آخر، فلم يعمد الى مقارنة مكانية بين قانون بلد وقانون بلد آخر، وانما عمد الى مقارنة زمانية لقانون بلد معين في عصور مختلفة. وبمناسبة

مرور مائة عام على انشاء جمعية القانون المقارن في باريس اجرى دراسة مقارنة على القانون الهنغاري قبل العهد الشيوعي وبعده، وفيها اثبت ان قوانين البلاد الرأسمالية يمكن مقارنتها بقوانين البلاد الاشتراكية، لاسيما اذا كان القانون الماضي قد اتخذ اساسا للقانون الاشتراكي (٩).

وفي جميع مؤلفاته اوضح هذا الفقيه ان من الممكن مقارنة قوانين البلاد الشرقية المستوحاة من الماركسية، واذا كانت قد اتخذت القانون الروسي نموذجا لها عند وضعها، فانها قد ابتعدت عنه بعد ذلك في حل جميع المشكلات الخاصة بها.

اما السوفيات فيرون ان المقارنة ممكنة بين قانونهم وقوانين البلاد الاشتراكية، وهي مستحيلة ان تجرى مع غيرها. وقد تأكد موقفهم هذا في المؤتمر الخامس والعشرين للحزب الشيوعي المنعقد سنة ١٩٧٦. فقد اعلن (ليونى بريجنيف Leoní Breshenev) سكرتير الحزب ان المقارنة قابلة بين قوانين البلاد الاشتراكية دون غيرها. وبعد سنة من انعقاد هذا المؤتمر — اى في سنة ١٩٧٧ — أكد (بريجنيف) قوله حين قدم الى المجلس الاعلى للسوفيات الدستور السوفياتي الجديد، فقد صرح ان هذا الدستور قابل للمقارنة بدستور كوبا وهنغاريا والمانيا الشرقية وبلاد اشتراكية اخرى لما بينه وبينها من تشابه. والواقع ان هذا التشابه هو من صنع فقهاء سوفيات شاركوا في صنع دساتير تلك البلاد، فقد استحدثوا فيها قواعد كانوا يطمعون ان يحتويها الدستور السوفياتي. ولما وضع السوفيات دستورهم الجديد، اخذ اولئك الفقهاء الذين اشتركوا في وضعه ماكانوا استحدثوه في تلك الدساتير، فكانت حقل تجارب افاد منها السوفيات، وبذلك قام بينها وبين الدستور السوفياتي شبه جعل المقارنة ممكنة.

فالسوفيات — خلافا لبعض دول اوروبا الشرقية — مازالوا متمسكين بموقفهم من استحالة المقارنة بين قانونهم واى قانون آخر غير مستوحى من الماركسية.

ولكن لماذا يسمح السوفيات بتدريس القوانين الغربية في بلادهم؟

من المؤكد ان تدريس القوانين الغربية في روسيا لا يهدف الى مقارنتها والتقريب بينها، لاستحالة ذلك في نظر الروس، لما ذكرنا من الاسباب، وانما يجرى تدريس تلك

(٩) I. Szabo: Les aspects historiques de droit comparé en Hongrie. (étude publiée dans le livre *naed a l'occasion du centenaire de la, association de droit comparé à Paris; 1971; p: 390-ets*)

القوانين لأسباب عملية تدعو الى معرفة القانون الاجنبي في مجال العلاقات التجارية والدولية. وما يظهره الروس من تعايش سلمي مع الغرب، لم يمنع الحزب الشيوعي الروسي من متابعة كفاحه ضد الرأسمالية، والقانون في روسيا هو احدى وسائل هذا الكفاح. ففي ١٩٧٧ احتفل الروس بالعيد الستين لقيام الثورة الروسية وفيه طلب الحزب الشيوعي من جميع المعلمين ان يبينوا، في كل المجالات، لطلابهم او المستمعين، محاسن الاشتراكية ومساوىء الرأسمالية. كذلك فان رجال القانون السوفييات المختصين بدراسة نظام الحكم في البلاد الرأسمالية، انما يعنون في دراساتهم باظهار الطابع (البورجوازي) في سياسة الحكم والتشريع في تلك البلاد. واذا وجد في الغرب مقارنون يتصدون لصراع الطبقات و يبرزون هذه الظاهرة في دراساتهم، فانهم على خلاف زملائهم الشرقيين، لا يفعلون ذلك بتوجيه ولا يدفعون الى ذلك دفعا، وليسوفيا يقولون مجمعين. على ان اكثر المقارنين لا يخوضون في هذه الامور، وانما تقتصر دراساتهم على مواضيع معينة ومحدودة، كقانون العقود وقانون الاسرة وغير ذلك من المواضيع ذات الطابع القانوني المحض.

وما تقدم نرى ان المقارنين الغربيين والمقارنين الشرقيين، وخاصة السوفييات، يهدفون الى غاية واحدة. وهم متفقون في ان المقارنة، مهما كانت محدودة، فانها مفيدة في العلاقات التجارية والدولية، غير ان الروح الدافعة لتحقيق هذه الغاية مختلفة في الفريقين، فالشرقيون يؤدون، في دراساتهم، مهمة يحددها قادتهم السياسيون، تقوم على الكفاح الايديولوجي، وهم يؤدون هذه المهمة جماعة، بايقاع واحد لا يشذون عنه. اما الغربيون، فانهم يقومون بدراساتهم فرادى ولا يؤدونها بدافع من احد. وما يعرضون من آراء لا يتبعون فيه مذهباً يحتم عليهم تأييد نظرية معصومة من الخطأ.

مجلة العلوم الاجتماعية



تصدر عن جامعة الكويت

فصلية أكاديمية علمية مختصة بالشؤون النظرية والتطبيقية
في مختلف حقول العلوم الاجتماعية

رئيس التحرير د. أسعد عبد الرحمن

مدير التحرير عبد الرحمن فايز

يحتوي العدد حوالي ٢٠٠ صفحة تشمل على:

- أبحاث بالعربية تعالج مختلف مفاصل العلوم الاجتماعية .
- مراجعات كتب حديثة تمت المراجعات التي تعالجها المجلة .
- مذكرات
- أبحاث ثابته : تقارير علمية ، دليل الجامعات والدراسات العلمية العليا .
- ندوة العدد .

الاشتراكات:

للمؤسسات والدوائر الحكومية: في الكويت (١٢) ديناراً، في الخارج (٤٥) دولار أو ما يعادلها.

لأفراد: في الكويت ديناران كويتيان، دينار للطلاب.

في الوطن العربي: ديناران ونصف كويتيان أو ما يعادلها، ديناران للطلاب، في الدول الأخرى ١٥ دولاراً أمريكياً أو ما يعادلها.

توجه جميع المراسلات والأبحاث باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:

مجلة العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت - ص.ب. ٥٤٨٦ - الكويت

٢٥٠ - ٢٢٣ / ٥١٠١٨٨